

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٠ لسنة ٢٠٠٤

بتحديد تبعية الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

تكون تبعية الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة لرئيس مجلس الوزراء .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٧ يولية سنة ٢٠٠٤ م) .

حسنى مبارك